


إلى من تخلف عن صلاة الجماعة

إعداد

حمد بن إبراهيم الحريقي
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

الطبعة الثانية

١٤٤١ هـ / ٢٠١٩ م







قال تعالى:

﴿وَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (٤٣)

(سورة البقرة، الآية ٤٣).

قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

“لاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة”

وقال الشاعر:

وأول ما يحاسب بالصلاة	صلاة المرء في أخراه ذخر
له الفوز فيها بالصلاة	فإن يمت فطوبى ثم طوبى
له تباً بعد الممات	وإلا النار مثواه وتباً



﴿ يا من تركت صلاة الجماعة ﴾

❁ أخى الحبيب:

السلام عليك ورحمة الله وبركاته ... أما بعد :
فهذه رسالتي إليك وكلماتي ألقها عليك وخواطري أبثها إليك علها أن تجد
منك قلباً واعياً وأذناً صاغية.

❁ أخى الكريم:

لا شك أنك تعلم علم اليقين أن صلاة الجماعة واجبة عليك، ولا أظن أن
الأدلة على وجوبها تخفى عليك^(١)، وحرصت في هذه الرسالة أن أذكر لك نماذج
رائعة وفريدة من حرص السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين على صلاة
الجماعة وحضورها، والمحافظة عليها، ولذلك لم تكن صلاة الجماعة تعدل
إلى من تخلف عن صلاة الجماعة عندهم شيئاً من أمور الدنيا التي أصبحنا
نلهث وراءها، وربما أخرنا الصلاة من أجلها، بل ربما فوت الواحد منا الصلاة
لأمر بسيط وشغل قليل من أجل أمر من أمور الدنيا، فصلاة الجماعة عند هؤلاء
الأخيار لها منزلة عظيمة وفقدتها كفقد عزيز لديهم لعظم أمرها ولمعرفتهم
بحقيقتها والله المستعان.

(١) إذا أردت الفائدة والاستزادة فارجع إلى كتاب ابن القيم كتاب الصلاة وحكم تاركها وكتاب صلاة
الجماعة للشيخ صالح السدلان وحكم تارك الصلاة للعلامة الشيخ محمد العثيمين عليهم رحمة الله
جميعاً وغيرها من المراجع الكثيرة.





فحرصاً أخي حرصاً على هذه الصلاة جماعة مع المسلمين في بيوت الله
فهي سعادتك ونجاتك في الدنيا والآخرة.

أسأل الله لي ولك التوفيق والسداد.

ربنا اجعلنا مقيمي الصلاة ومن ذرياتنا ربنا وتقبل دعاء

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

محبك

حمد بن إبراهيم الحريقي

تحريراً في القويعية مساء الاثنين ١٥/٤/١٤١٦ هـ

وتمت مراجعة هذه الرسالة مرة ثانية بتاريخ ١١/٣/١٤٤١ هـ بالرس حرسها الله

بمنطقة القصيم

جوال / ٠٠٩٦٦٥٥٥٤٢٢٥٢٠





﴿ نماذج رائعة من حرص السلف على صلاة الجماعة ﴾

١ (عن ابن المسيب - رَحِمَهُ اللهُ - قال: ما فاتني الصلاة في جماعة منذ أربعين سنة^(١) .

٢ (وعن عثمان بن حكيم سمعت سعيد بن المسيب - عليهم رحمة الله - يقول: ما أذن المؤذن منذ ثلاثين سنة إلا وأنا في المسجد^(٢) .

٣ (وعن ميمون بن مهران بلغني أن سعيد بن المسيب - عليهم رحمة الله - بقي أربعين سنة لم يأت المسجد فيجد أهله قد استقبلوه خارجين من الصلاة^(٣) .

٤ (وعن ابن شهاب قلت لسعيد بن المسيب - عليهم رحمة الله - لو تبديت وذكرت له البادية وعيشها والغنى فقال: كيف بشهود العتمة^(٤) .

٥ (وعن ابن حرملة عن سعيد بن المسيب - عليهم رحمة الله - أنه اشتكى عينه فقالوا لو خرجت إلى العقيق فنظرت إلى الخضرة لوجدت لذلك خفة

(١) السير (ج ٤، ص ٢٢١).

(٢) المرجع السابق

(٣) السير (ج ٤، ص ٢٢٥).

(٤) السير (ج ٤، ص ٢٢٨).

والمقصود بالعتمة صلاة العشاء وقد نهى النبي ﷺ عن تسميتها بذلك فورد عن ابن ماجه في كتابه السنن باب النهي أن يقال: صلاة العتمة وذكر حديث ابن عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها العشاء وانهم ليعتمون بالابل. حديث صحيح انظر صحيح بن ماجه للألباني (ج ١، ص ١١٧ - ح رقم ٧٠٤).





قال: فكيف أصنع بشهود العتمة^(١) والصبح^(٢).

٦ (وعن أبي حيان عن أبيه قال كان الربيع بن خثيم - رَحِمَهُ اللهُ - يقاد إلى الصلاة وبه الفالج^(٣) ف قيل له: قد رخص لك. قال: إني أسمع "حي على الصلاة" فإن استطعتم أن تأتوها ولو حبواً^(٤).

٧ (وعن منصور عن إبراهيم بن يزيد - رَحِمَهُ اللهُ - أنه قال: إذا رأيت الرجل يتهاون في التكبيرة الأولى فاغسل يدك منه^(٥).

٨ (وقال مصعب: سمع عامر بن عبد الله بن الزبير - رَحِمَهُ اللهُ - المؤذن وهو يجود بنفسه^(٦)، فقال خذوا بيدي ف قيل إنك عليل قال: أسمع داعي الله فلا أجيبه فأخذوا بيده فدخل مع الامام في المغرب فركع ركعة ثم مات^(٧).

٩ (وقال وكيع بن الجراح عن الأعمش سليمان بن مهران - رَحِمَهُ اللهُ - كان الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأولى^(٨).

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) السير (ج ٤، ص ٢٤٠).

(٣) الفالج: مرض يحدث في أحد شقي البدن طويلاً فيبطل إحساسه وحركته وربما كان في الشقين ويحدث بغته (المصباح المنير ص ٤٨٠).

(٤) السير (ج ٤، ص ٢٦٠).

(٥) السير (ج ٤، ص ٦٢).

(٦) في المصباح المنير (ص ١١٤) جاد بنفسه سمح بها عند الموت.

(٧) السير (ج ٥، ص ٢٢٠).

(٨) السير (ج ٦، ص ٢٢٨).





(١٠) وعن يحيى القطان - رَحِمَهُ اللهُ - أنه إذا ذكر الأعمش قال كان من النساك وكان محافظاً على الصلاة في جماعة وعلى الصف الأول وهو علامة الإسلام^(١).

(١١) وقال محمد بن المبارك الصوري كان سعيد بن عبد العزيز - رَحِمَهُ اللهُ - إذا فاتته صلاة الجماعة بكى^(٢).

(١٢) وقال غسان حدثني ابن أخي بشر - رَحِمَهُ اللهُ - قال ما رأيت عمي^(٣) فاتته التكبيرة الأولى^(٤).

(١٣) وقال عبد الرحمن رسته سألت عبد الرحمن بن مهدي عن الرجل يني بأهله أيترك الجماعة أياماً؟ قال لا ولا صلاة واحدة وحضرته صبيحة بني علي ابنته فخرج فأذن ثم مشى إلى بابهما فقال للجارية قولي لهما يخرجان إلى الصلاة فخرج النساء والجواري فقلن سبحان الله أي شيء هذا؟ فقال لا أبرح حتى يخرجوا إلى الصلاة فخرجوا بعدما صلى فبعث بهما إلى مسجد خارج من الدرب^(٥).

(١٤) ويقال عن إسماعيل المزني - رَحِمَهُ اللهُ - أنه كان إذا فاتته صلاة الجماعة صلى تلك الصلاة خمساً وعشرين مرة^(٦).

(١) السير (ج ٦، ص ٢٣٢).

(٢) السير (ج ٨، ص ٣٤).

(٣) عمه يقصد بشر بن منصور.

(٤) السير (ج ٨، ص ٣٦٠).

(٥) السير (ج ٩، ص ٢٠٤).

(٦) السير (ج ١٢، ص ٤٩٥) وهذا اجتهاد منه رَحِمَهُ اللهُ وليس عليه دليل والله أعلم.





(١٥) وروي عن محمد بن خفيف - **رَحِمَهُ اللَّهُ** - أنه كان به وجع الخاصرة فكان إذا أصابه أقعده عن الحركة فكان إذا نودي بالصلاة يحمل على ظهر رجل فقيل له: لو خففت على نفسك؟ قال إذا سمعتم حي على الصلاة ولم تروني في الصف فاطلبوني في المقبرة^(١).

(١٦) وعن البغوي قال سمعت عبيد الله القواريري - **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** - يقول: لم تكن تكاد تفوتني صلاة العتمة^(٢) في جماعة فنزل بي ضيف فشغلت به فخرجت أطلب الصلاة في قبائل البصرة فإذا الناس قد صلوا فقلت في نفسي: يروى عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه قال: «صلاة الجميع^(٣) تفضل على صلاة الفذ إحدى وعشرين درجة». وروي «خمساً وعشرين درجة» وروي «سبعاً وعشرين»^(٤) فانقلبت إلى منزلي فصليت العتمة سبعاً وعشرين مرة ثم رقدت فرأيتني مع قوم راكبي أفراس وأنا راكب ونحن نتجاري وأفراسهم تسبق فرسي فجعلت أضربه لألحقهم فالتفت إليّ آخرهم فقال: لا تجهد فرسك فلست بلا حقنا قال فقلت ولم يقال لأننا صلينا العتمة في جماعة^(٥).

(١٧) وعن عدي بن حاتم - **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** - أنه قال: ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق

(١) السير (ج ١٦، ص ٣٤٦).

(٢) انظر التعليق السابق على تسمية صلاة العشاء بالعتمة.

(٣) أي الجماعة.

(٤) رواية خمس وعشرين وسبع وعشرين. أخرجه البخاري أما رواية إحدى وعشرين فقال عنها محقق السير لم أقف عليها.

(٥) السير (ج ١١، ص ٤٤٤).





- إليها. وقال أيضاً: ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء^(١).
- (١٨) وعن نافع أن عبد الله بن عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كان إذا فاتته العشاء في جماعة أحبى بقية ليلته^(٢).
- (١٩) وعن سعيد بن المسيب - رَحِمَهُ اللَّهُ - قال: ما فاتني التكبيرة الأولى منذ خمسين سنة (يعني لمحافظته على الصف الأول)^(٣).
- (٢٠) وقال يونس بن محمد المؤدب - رَحِمَهُ اللَّهُ - مات حماد بن سلمة في الصلاة في المسجد^(٤).
- (٢١) وقال محمد بن عمران - رَحِمَهُ اللَّهُ - سمعت محمد سماعة يقول: مكثت أربعين سنة لم تفتني التكبيرة الأولى إلا يوم ماتت أمي فصليت خمسا وعشرين صلاة أريد التضعيف^(٥).
- (٢٢) بشر بن الحسن البصري - رَحِمَهُ اللَّهُ - يقال له الصفي وسمي الصفي لأنه لزم الصف الأول في مسجد البصرة خمسين سنة^(٦).
- (٢٣) وقال وكيع بن الجراح - رَحِمَهُ اللَّهُ - من لم يدرك التكبيرة الأولى فلا ترجو خيره^(٧).

(١) السير (ج ٣، ص ١٦٤).

(٢) السير (ج ٣، ص ٢١٥).

(٣) طبقات ابن سعد (ج ٥، ص ١٣٣).

(٤) السير (ج ٧، ص ٤٤٨).

(٥) السير (ج ١٠، ص ٦٤٦).

(٦) تهذيب التهذيب (ج ١، ص ٢٨٢).

(٧) الزهد لوكيع بن الجراح (ج ١، ص ٥٠) تحقيق الفريوائي.





(٢٤) وقال وكيع أيضاً - رَحِمَهُ اللهُ -: من لم يأخذ أهبة للصلاة قبل وقتها لم يكن وقَّرها^(١).

(٢٥) وقال أيضاً: من تهاون بالتكبير الأولى فاغسل يديك منه^(٢).

(٢٦) وعن عبد الرحمن بن عامر قال سمعت ربيعة بن يزيد - رَحِمَهُ اللهُ - يقول ما أذن المؤذن لصلاة الظهر منذ أربعين سنة إلا وأنا في المسجد إلا أن أكون مريضاً أو مسافراً^(٣).

(٢٧) وعن برد مولى ابن المسيب - رَحِمَهُ اللهُ - قال: ما نودي بالصلاة منذ أربعين سنة إلا وسعيد في المسجد^(٤).

(٢٨) وعن عدي بن حاتم - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قال: ما جاء وقت الصلاة إلا وأنا إليها بالأشواق وما دخل وقت صلاة قط إلا وأنا لها مستعد^(٥).

(٢٩) وقد حث سفيان بن عيينة - رَحِمَهُ اللهُ - إلى السعي لصلاة الجماعة قبل النداء فقال: لا تكن مثل عبد سوء لا يأتي حتى يدعى إئت الصلاة قبل النداء^(٦).

(٣٠) وأتى ميمون بن مهران - رَحِمَهُ اللهُ - المسجد فقبل له: إن الناس قد انصرفوا فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون لفضل هذه الصلاة أحب إلي من ولاية العراق^(٧).

(١) المرجع السابق

(٢) المرجع السابق.

(٣) السير (ج ٥، ص ٢٤٠).

(٤) صفة الصفوة (ج ٢، ص ٥٧).

(٥) الزهد للإمام أحمد (ص ٢٥٠).

(٦) التبصرة (ج ١، ص ١٣٧).

(٧) صفة الصفوة (ج ٢، ص ١٥٧).



﴿ فتوى عن حكم صلاة الجماعة ﴾

السؤال: يتهاون كثير من المسلمين اليوم بالصلاة في الجماعة وحتى بعض طلبة العلم ويتعللون بأن بعض العلماء قال بعدم وجوبها فما حكم صلاة الجماعة وبماذا تنصحون هؤلاء؟

الجواب:

الصلاة في الجماعة مع المسلمين في المساجد واجبة بلا شك في أصح أقوال أهل العلم على كل رجل قادر يسمع النداء لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»^(١).

وقد سئل ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** عن العذر فقال خوف أو مرض وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه أتاه رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي فقال له **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «هل تسمع النداء؟» قال: نعم. قال «فأجب».

وفي الصحيحين عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه قال: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً فيؤم الناس ثم انطلق برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم»، فهذه الأحاديث كلها وما جاء في معناها تدل على وجوب الصلاة في الجماعة في المساجد بحق الرجال وأن من تخلف عنها مستحق للعقوبة الرادعة ولو كانت الصلاة

(١) أخرجه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم بسند صحيح.





في الجماعة في المساجد غير واجبة لم يستحق تاركها العقوبة ولأن الصلاة في المساجد من أعظم شعائر الاسلام الظاهرة ومن أسباب التعارف بين المسلمين وحصول المودة والمحبة وزوال الشحناء، ولأن تركها فيه مشابهة لأهل النفاق فالواجب الحذر من ذلك ولا عبرة بالخلاف في ذلك لأن كل قول يخالف الأدلة الشرعية يجب أن يطرح ولا يعول عليه لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَردُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١)، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (٢).

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لقد رأيتنا وما يتخلف عنها (أي الصلاة في جماعة)، إلا منافق أو مريض ولقد كان الرجل يؤتى به يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف.

ولا شك أن هذا يدل على عناية الصحابة بصلاة الجماعة في المسجد وحرصهم عليها حتى انهم يأتون بعض الأحيان بالرجل المريض يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف وذلك من شدة حرصهم على صلاة الجماعة رضي الله عنهم جميعاً والله ولي التوفيق (٣).

الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله



(١) النساء آية رقم ٥٩.

(٢) الشورى آية رقم ١٠.

(٣) فتاوى مهمة تتعلق بالصلاة (ص ٥٦).





الفهرس

- يا من تركت صلاة الجماعة ٤
- نماذج من الحرص على صلاة الجماعة ٦
- فتوى عن حكم صلاة الجماعة ١٢



التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan

للتواصل: 00201019530152

TharwatSultan@yahoo.com

